

Distr.: Limited  
22 December 2003  
Arabic  
Original: English



الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة الخامسة

البند ١٢١ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

مشروع قرار قدمه رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين

٢٠٠٤-٢٠٠٥

إن الجمعية العامة،

أولا

الاستراتيجية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

إذ تشير إلى قرارها ٥٧/٣٠٤ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المعنون "استراتيجية تكنولوجيا المعلومات

والاتصالات: تنفيذ قرار الجمعية العامة ٥٧/٣٠٤ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣"<sup>(١)</sup>،

وقد نظرت أيضا في تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "إدارة المعلومات في

مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: إدارة نظم المعلومات"<sup>(٢)</sup>، وفي تعليقات الأمين العام

وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على التقرير<sup>(٣)</sup>، وفي

للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به<sup>(٤)</sup>،

(١) A/58/377.

(٢) A/58/82.

(٣) A/58/82/Add.1.

(٤) A/58/389.



- ١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> وترحب بالخطوات المتخذة لتناول جميع الطلبات الواردة في قرارها ٣٠٤/٥٧؛
- ٢ - **تكرر تأكيد** ضرورة بيان عائد الاستثمار في المشاريع الرئيسية المخطط لها والمقترحة، وذلك بصورة كمية قدر الإمكان؛
- ٣ - **تحيط علما** بتقرير وحدة التفتيش المشتركة<sup>(٢)</sup> وبتعليقات الأمين العام وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على التقرير<sup>(٣)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٤)</sup>؛

## ثانيا

### استعراض شامل لهيكل الوظائف في الأمانة العامة للأمم المتحدة

- إذ تشير إلى قرارها ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ ومقررها ٥٧٤/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،
- تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الاستعراض الشامل لهيكل الوظائف بالأمانة العامة للأمم المتحدة<sup>(٥)</sup>، وبتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به<sup>(٦)</sup>؛

## ثالثا

### طلب لتقديم إعانة مالية لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

- وقد نظرت في مذكرة الأمين العام بشأن طلب لتقديم إعانة مالية إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بناء على توصيات مجلس أمناء المعهد المتعلقة ببرنامج عمل المعهد لعام ٢٠٠٣<sup>(٧)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل بهذا الموضوع<sup>(٨)</sup>،

- ١ - **توافق** على طلب تقديم الجمعية العامة إعانة مالية قدرها ٦٠٠ ٢٢٧ دولار من دولارات الولايات المتحدة إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح لعام ٢٠٠٤ من الميزانية العادية للأمم المتحدة، على أساس أنه لن تكون هناك حاجة لاعتماد إضافي في إطار الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥؛

(٥) A/58/398.

(٦) A/58/7/Add.5.

(٧) A/C.5/58/3.

(٨) A/58/7/Add.4.

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوافق الجمعية العامة في الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والخمسين بتقرير عن استمرار الحاجة إلى تقديم إعانة مالية إلى المعهد، آخذا بعين الاعتبار التقارير السابقة وأي مقررات ذات صلة بشأن مسألة الإعانات المالية؛

#### رابعاً

تحسين وتحديث مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بغية استيعاب الاجتماعات والمؤتمرات الرئيسية على نحو ملائم

إذ تشير إلى قراراتها ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٨٣/٥٧ بقاء المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تحسين وتحديث مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بغية استيعاب الاجتماعات والمؤتمرات الرئيسية على نحو ملائم<sup>(٩)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(١٠)</sup> ذي الصلة،

١ - تأذن بتحديث مرافق المؤتمرات الحالية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

٢ - **تقرر** أن تخصص الموارد ذات الصلة في إطار الباب ٣٣، التشييد والتعديل والتحسين وأعمال الصيانة الرئيسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥<sup>(١١)</sup> لتمويل تحديث مرافق المؤتمرات الحالية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وذلك بمبلغ قدره ١ ١٣٢ ٠٠٠ دولار يحتمل على صندوق الطوارئ؛

٣ - **تقرر أيضاً** أن توافق على استخدام مبلغ ٩١٣ ٠٠٠ دولار لتحديث مرافق المؤتمرات الحالية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بموّل من الرصيد المتوافر لحساب التشييد الجاري؛

٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن الخبرة المكتسبة من تشغيل مرافق المؤتمرات المحدثة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي خلال فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛

(٩) A/58/530.

(١٠) A/58/7/Add.6.

(١١) A/58/6 (Sect. 33).

## خامسا

## البعثات السياسية الخاصة: التقديرات المتعلقة بالمسائل المعروضة على مجلس الأمن

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمسعى الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن<sup>(١٢)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به<sup>(١٣)</sup>،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمسعى الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن<sup>(١٢)</sup>؛

٢ - تؤكد ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها<sup>(١٣)</sup>، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - تقرر عدم تأييد ملاحظة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ٢٦ من تقريرها<sup>(١٣)</sup>؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل استكشاف أوجه التداؤب والتكامل بين مختلف البعثات وسائر كيانات الأمم المتحدة المختصة، لكفالة الكفاءة والاستخدام الأمثل للموارد وأن يفيد عن هذا الموضوع في سياق اقتراحات الميزانية المقبلة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة؛

٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام التوسع في معالجة البعثات الكبيرة بحيث يجري توفير قدر من المعلومات مماثل للقدرة الوارد في الميزانيات المقترحة لعمليات حفظ السلام مع مراعاة قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٦ - توافق على أن يُحمّل على الاعتماد البالغ ٧٠٠ ٤٣١ ١٦٩ دولار من دولارات الولايات المتحدة المرصود للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، مبلغ قدره ١٣٣ ١١٩ ٥٠٠ دولار من أجل البعثات السياسية الخاصة الـ ١٧ الوارد ذكرها في الجدول ١، الجزء الثاني من تقرير الأمين العام<sup>(١٣)</sup> والمنبثقة عن القرارات التي اتخذها أو التي سيتخذها مجلس الأمن؛

(١٢) A/C.5/58/20.

(١٣) A/58/7/Add.18.

٧ - توافق على أن يحمّل على الاعتماد البالغ ٧٠٠ ٤٣١ ١٦٩ دولار المرصود للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، مبلغ إضافي قدره ٤٠٠ ١٧٢ ٢ دولار من أجل بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار، لفترة من ١ كانون الثاني/يناير حتى ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٤ وذلك بناء على القرار ٥٨/ - المؤرخ - كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣؛

٨ - توافق أيضا على أن يحمّل على الاعتماد البالغ ٧٠٠ ٤٣١ ١٦٩ دولار المرصود للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، مبلغ قدره ٥٠٠ ١٨٥ ٧ دولار من أجل البعثات السياسية الخاصة الثلاث الوارد ذكرها في الجدول ١، الجزء الأول من تقرير الأمين العام<sup>(١٢)</sup>، والمنبثقة عن القرارات التي اتخذتها أو التي ستتخذها الجمعية العامة؛

#### سادسا

##### وحدة التفتيش المشتركة

١ - توافق على ميزانية إجمالية لوحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٤ بمبلغ ٨٠٠ ٩٠٠ ٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة<sup>(١٤)</sup>؛

٢ - تقرر أن تتخذ إجراءات بشأن الميزانية الإجمالية لوحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٥ في سياق تقرير أداء الميزانية الأول لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥؛

#### سابعا

##### لجنة الخدمة المدنية الدولية

توافق على ميزانية إجمالية للجنة الخدمة المدنية الدولية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بمبلغ قدره ١٠٠ ٧٢٤ ١٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة<sup>(١٤)</sup>؛

#### ثامنا

##### مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن

توافق على ميزانية إجمالية لمكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بمبلغ قدره ٨٠٠ ٣٧٥ ٨٦ دولار<sup>(١٤)</sup>؛

(١٤) انظر (A/58/6 (Sec.31)، A/58/528، A/58/7/Add.1.

## تاسعا

## التقديرات المنقحة نتيجة للقرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٣

- ١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة نتيجة للقرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية والموضوعية المستأنفة لعام ٢٠٠٣<sup>(١٥)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به<sup>(١٦)</sup>؛
- ٢ - **تلاحظ** أن الاحتياجات المالية الإضافية المتصلة باجتماع لجنة خبراء الإدارة العامة والمقدرة بمبلغ ٥٨ ٣٠٠ دولار لم تعد لازمة؛
- ٣ - **تدعو** المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى استعراض مقرره ٢٠٠٣/٢٦٤ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣ والمتعلق باتخاذ ترتيبات لتنظيم المنتدى الاجتماعي، وتدعو المجلس، في هذا الصدد، إلى عقد المنتدى الاجتماعي، قبيل دورة اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتقرر تحميل الموارد ذات الصلة وقدرها ١٢ ٨٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة على صندوق الطوارئ؛
- ٤ - **تدعو** المجلس إلى استعراض مقرره ٢٠٠٣/٢٦٩ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣ لبحث إمكانية عدم الاحتياج لعقد اجتماعات إضافية للجنة حقوق الإنسان فيما يتصل بدورته الستين، وتطلب، في هذا الصدد، إلى الأمين العام أن يوقر ما قد يلزم بموجب مقرر المجلس ٢٠٠٣/٢٦٩، بعد استعراضه، من خدمات المؤتمرات، وأن يوافي الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين بتقرير عن النفقات ذات الصلة وذلك في سياق تقرير الأداء الأول المتعلق بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥ وتقرر تخصيص مبلغ في صندوق الطوارئ قدره ١٩٣ ٨٠٠ دولار تحسبا لأي احتياجات إضافية تنشأ عن توفير تلك الخدمات؛

## عاشرا

## المصروفات الإدارية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

وقد نظرت في تقرير اللجنة الدائمة لمجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة<sup>(١٧)</sup> وتقرير الأمين العام عن الآثار الإدارية والمالية المترتبة على تقرير

(١٥) A/C.5/58/10.

(١٦) A/58/7/Add.8.

(١٧) A/58/214 و Corr.1.

اللجنة الدائمة لمجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة<sup>(١٨)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصلين بمذين التقريرين<sup>(١٩)</sup>،

١ - **توافق** على التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن المصروفات الإدارية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة<sup>(٢٠)</sup> وبشأن الآثار الإدارية والمالية المترتبة على تقرير اللجنة الدائمة لمجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة<sup>(٢١)</sup>؛

٢ - **توافق** على أن تُحمّل مباشرة على الصندوق، لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، مصروفات صافي مجموعها ٨٠٠ ٧٧٠ ٨٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، وعلى عدم إجراء أي تغيير في الاعتماد المبدئي المرصود لإدارة الصندوق في فترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٤ بمبلغ صافيه ٩٠٠ ٣٨٤ ٧٤ دولار؛

٣ - **توافق أيضا** على رصد مبلغ إضافي قدره ٥٠٠ ٥٠٤ ١ دولار زيادة على مستوى الموارد المخصصة في إطار الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما، من الميزانية العادية للأمم المتحدة، لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ليكون حصة الأمم المتحدة في تكلفة المصروفات الإدارية للأمانة المركزية للصندوق؛

٤ - **تأذن** لمجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة بتكملة التبرعات المقدمة إلى صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بمبلغ لا يتجاوز ٢٠٠ ٠٠٠ دولار؛

#### حادي عشر

#### البعثات السياسية الخاصة

**تلاحظ** وجود رصيد غير مخصص قدره ٨٠٠ ٩٥٤ ٢٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة متبق من الاعتماد المخصص للبعثات السياسية الخاصة، البالغ ٧٠٠ ٤٣١ ١٦٩ دولار<sup>(٢٢)</sup>،

(١٨) A/C.5/58/27.

(١٩) A/58/7/Add.9 و A/58/7/Add.19.

(٢٠) A/58/7/Add.9.

(٢١) A/58/7/Add.19.

(٢٢) A/C.5/58/33.

## ثاني عشر

### الميزانية البرنامجية المقترحة لمركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية

وقد نظرت في مقترحات الميزانية البرنامجية لمركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥<sup>(٢٣)</sup>، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به<sup>(٢٤)</sup>،

تقرر الموافقة على الموارد البالغة ٢٠٠ ٤٧٢ ٢٣ دولار من دولارات الولايات المتحدة، المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، في إطار الباب ١٣، مركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية،

## ثالث عشر

### أثر التغييرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة نتيجة لأثر التغييرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم<sup>(٢٥)</sup>، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به<sup>(٢٦)</sup>،

١ - تحيط علماً بالتقديرات المنقحة الناشئة عن إعادة حساب تكاليف الآثار المترتبة على التغييرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم؛

## رابع عشر

### السلامة المالية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث<sup>(٢٧)</sup>، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به<sup>(٢٨)</sup>،

(٢٣) A/58/6 (Sect.13)/Add.1 و A/58/6 (Sect. 13).

(٢٤) A/58/7/Add.7.

(٢٥) A/58/528.

(٢٦) A/58/7/Add.11.

(٢٧) A/58/544.

(٢٨) A/58/7/Add.10.



١ - **تقرر** إلغاء الدين المترتب على معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث فيما يتصل برسوم الإيجار والصيانة، والبالغ ١٨٤ ٣٢١ دولارا من دولارات الولايات المتحدة؛

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدعو مجلس أمناء المعهد إلى ترشيده الهيكل المالي للمعهد، بعدة طرق من بينها تطبيق معدل متنسق للدعم البرنامجي على صندوق المنح المرصودة لأغراض خاصة، حتى يتماشى مع المعدل الموحد الذي تأخذ به الأمم المتحدة، وتقرر أن تعود إلى هذه المسألة في دورتها التاسعة والخمسين؛

#### خامس عشر

الآثار المترتبة على تكلفة تقديم خدمات مؤتمرات تكون أكثر ملاءمة على أساس يمكن التنبؤ به بشكل أفضل إلى اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء

إذ تشير إلى قرارها ٢٤٢/٥٦، المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٨٣/٥٧ باء، المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الآثار المترتبة على تكلفة تقديم خدمات مؤتمرات تكون أكثر ملاءمة على أساس يمكن التنبؤ به بشكل أفضل إلى اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء<sup>(٢٩)</sup>، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به<sup>(٦)</sup>،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الآثار المترتبة على تكلفة تقديم خدمات مؤتمرات تكون أكثر ملاءمة على أساس يمكن التنبؤ به بشكل أفضل إلى اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء<sup>(٢٩)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به<sup>(٦)</sup>، وتلاحظ كذلك في هذا الصدد أن تقديرات ميزانية الأمم المتحدة لن تتأثر بأي حال؛

سادس عشر  
صندوق الطوارئ

تلاحظ وجود رصيد قدره ٥٠٠ ٣١٤ ١١ دولار من دولارات الولايات المتحدة متبق في صندوق الطوارئ<sup>(٣٠)</sup>،

سابع عشر  
خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم المقدمة إلى لجنة مكافحة الإرهاب تنفيذًا لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)

إذ تشير إلى قراراتها ٢٨٨/٥٦، المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ و ٢٩٢/٥٧، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم المقدمة إلى لجنة مكافحة الإرهاب تنفيذًا لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)<sup>(٣١)</sup>، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٣٢)</sup>،

١ - تكرر تأكيد الفقرة ٢ من قرارها ٢٨٨/٥٦، التي طلبت فيها إلى الأمين العام أن يكفل تقديم خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم إلى لجنة مكافحة الإرهاب دون أن يؤثر ذلك سلبًا في خدمات المؤتمرات الأخرى؛

٢ - تقرر أن تعتمد في الميزانية البرنامجية مبلغًا قدره ٨ ١٩٣ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لدعم احتياجات لجنة مكافحة الإرهاب فيما يتعلق بالاجتماعات التي تعقد في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، على النحو التالي: ٧ ٩٥٨ ٩٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، و ٢٣٤ ١٠٠ دولار في إطار الباب ٢٩ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية؛

(٣٠) انظر A/C.5/58/34.

(٣١) A/C.5/58/23.

(٣٢) A/58/7/Add.17.

## ثامن عشر حساب التنمية

تخطط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ المشاريع الممولة من حساب التنمية: التقرير  
المرحلي الثالث<sup>(٣٣)</sup> وتوافق على توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٣٤)</sup>،

## تاسع عشر النفقات الإضافية الناشئة عن التضخم وتقلبات العملة

- ١ - تعيد تأكيد قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦؛
- ٢ - تلاحظ أن التضخم والتقلب في أسعار العملة يمكن أن يكون لهما آثار  
إما إيجابية أو سلبية على الميزانية؛
- ٣ - تخطط علما بتقرير الأمين العام بشأن النفقات الإضافية الناجمة عن التضخم  
وتقلبات العملة<sup>(٣٤)</sup> وبتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به<sup>(٣٥)</sup>؛
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يبحث إمكانية إنشاء صندوق احتياطي لاستخدام  
المكاسب الناتجة عن العملات وأن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الستين، تقريراً عن  
ذلك عن طريق اللجنة الاستشارية؛

## عشرين نسبة وظائف الخدمات العامة في اللجان الإقليمية بالمقارنة بوظائف الفئة الفنية

تخطط علما بتقرير الأمين العام عن نسبة وظائف الخدمات العامة في اللجان الإقليمية  
بالمقارنة بوظائف الفئة الفنية<sup>(٣٥)</sup>، وبالتقرير المتصل به للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة  
والميزانية<sup>(٣٦)</sup>،

## حاديًا وعشرين صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية

تخطط علما بتقرير الأمين العام عن صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية<sup>(٣٦)</sup>،

.A/58/404 (٣٣)

.A/58/400 (٣٤)

.A/58/403 (٣٥)

.A/58/173 (٣٦)

## ثانياً وعشرين

### الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية

تخطط علماً بالتقرير المرحلي السنوي الأول للأمين العام عن تنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية<sup>(٣٧)</sup>، وبالمذكرة المقدمة من الأمين العام، التي يحيل بها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليه ٢٠٠٣<sup>(٣٨)</sup>، والمذكرة المقدمة من الأمين العام، التي يحيل بها التقرير المرحلي لمجلس مراجعي الحسابات عن الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية<sup>(٣٩)</sup>، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل بهذه المسألة<sup>(٤٠)</sup>،

## ثالثاً وعشرين

### إدارة وتنظيم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

تخطط علماً بتقرير الأمين العام عن إدارة وتنظيم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان<sup>(٤١)</sup>، وبتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به<sup>(٤٢)</sup>،

## رابعاً وعشرين

الآثار الإدارية والمالية المترتبة على القرارات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٣

إذ تشير إلى قرارها ٥٨/ -- المؤرخ -- كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة"، ولا سيما الجزء أولاً - دال من القرار الذي يتعلق ببدل المخاطر،

تخطط علماً ببيان الأمين العام<sup>(٤٣)</sup> عن الآثار الإدارية والمالية المترتبة على القرارات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٣<sup>(٤٤)</sup> وبتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٤٥)</sup>.

.A/58/599 (٣٧)

.A/58/342 (٣٨)

.A/58/321 (٣٩)

.A/58/7/Add.15 (٤٠)

.A/58/569 (٤١)

.A/58/7/Add.12 (٤٢)

.A/58/378 (٤٣)

(٤٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٣٠ (A/58/30).

.A/58/7/Add.2 (٤٥)